

شرح صحيح مسلم (308) " لا يحتكر إلا خاطئ ، وبيان الأصناف

التي يحرم الإحكار فيها " للشيخ مصطفى العدوي

مصطفى العدوي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد الأمين وعلى اله وصحبه ومن دعا بدعوته الى يوم الدين وبعد. قال الامام مسلم رحمه الله - [00:00:00](#)

في كتاب البيوع من صحيحه تحت باب تحريم الاحتكار في الاقوات حدثنا عبدالله بن مسلمة بن قعنب حدثنا سليمان يعني ابن بلال عن يحيى وهو ابن سعيد قال كان سعيد بن المسيب يحد ابن المسيب يحدث ان معمر قال - [00:00:21](#)

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احتكر فهو خاطئ. فقيل لسعيد فانك تحتكر قال سعيد ان معمر الذي كان يحدث هذا الحديث كان يحتكر اما الاحتكار فهو شراء السلعة في زمن الغلاء وحبسها وعدم بيعها - [00:00:45](#)

حتى يرتفع سعرها فاذا ارتفع سعرها باع للناس شخص يشتري كميات كبيرة من السلع وقت الغلاء لكي يحبسها عنده او قبل وقت الغلاء كي يحبسها عنده فاذا ارتفع سعرها باعها فهذا الاحتكار - [00:01:07](#)

الممنوع لا يحتكر الا خاطئ وقد ورد حديث الجالب ملعون والمحتكر عفاوا الجالب مرزوق والمحتكر ملعون ولا يثبت بهذا اللفظ ازيد ايضا هناك على سبيل المثال ازمة الان في الرز - [00:01:28](#)

فيشتري قوم كميات كبيرة من الرز ويدخرونها لوقت الغلاء حتى يرتفع السعر في في الاسواق بعد ان يرتفع يبيعون هذه السلعة فهذا الاحتكار الحكرة الحجز بالحروف كما لا يخفى عليكم اذا تشابهت تشابهت المعاني واذا تقاربت - [00:01:53](#)

تقاربت المعنى الهجر والحكر بمعنى متقارب والمبوب بواب باب تحريم الاحتكار في الاقوات يعني الاقوات الضرورية للناس. الاقوات الضرورية للناس القوت الذي لابد للناس منه فالرز يعتبر سلعة الان صنع الان يحتاج اليها الناس كلهم او جلهم - [00:02:17](#)

وكذلك الدقيق والخبز يحتاج اليه الناس جلهم او كلهم فالاحتكار فيها لا يجوز. لكنك سلع ليس الناس في حاجة اليها فعلى سبيل المثال الشيبسي الناس ليسوا في حاجة اليه فتحتكر او لا تحتكر - [00:02:43](#)

لا اثم عليك في ذلك. هناك مسلا اللب الذي يأكله الناس اللي سموه المصريون اللب وغيرهم يسميه الفسفس فهذا اللب او الفسفس لا مانع من الاحتكار فيه لانه ليس من الاقوات - [00:03:04](#)

ليس من الاقوات وليلتحقوا بما ذكر الدواء الذي لابد للناس منه قد يدخل ذلك لان النص عن رسول الله عام لا يحتكر الا خاطئ فعلى سبيل المثال مرضى السكر يحتاجون الى دواء معين - [00:03:20](#)

والدواء اذا لم يقم اذا لم ياتي به المريض قد يموت بل يموت فالاحتكار احتكار الدواء الذي لا بد منه للناس يأتهم فاعله ايضا انسان فاعله ويحرم عليه ذلك احيانا الاحتكار في مواد اخرى كالبنزين السيارات مثلا على سبيل المثال - [00:03:41](#)

احتكار بنزين السيارات ايضا لا يجوز لشخص ان يحتكر بنزين السيارات ان الناس اصبح لزاما لهم ان يتحركوا وبضاعتهم قد واقوتهم تنقل بالبنزين فالاحتكار ما في ما كان ضروريا للناس - [00:04:06](#)

اما الشيء الذي ليس بالضروري كمثل احتكار نوع من الحلوى مثلا كرميلا وطوفي كما يسمونه او حلوى مشبك او لب او فصفص لب او بترمس او نحو ذلك لا بأس عفاوا لا يجوز الاحتكار فيه. اما الفول مثلا عند المصريين - [00:04:24](#)

فالقول عند المصريين من الاقوات. الفول عند المصريين يعد من الاقوات الان يعني ما تستطيع ان تقول ان ثمانين بالمئة من اهل مصر

يأكلون الفول كل يوم كل صباح فالاحتكار فيه لا يجوز - [00:04:49](#)

اما غير الاقوات فالاحتكار فيه لا مانع منه او جوزه العلماء. قال النووي الاحتكار المحرم وهو في الاوقات خاصة من يشتري الطعام في وقت الغلاء للتجارة ولا يبيعه في الحال بل يدخروه ليغلوها - [00:05:07](#)

اما غير الاقوات فلا يحرم فيه الاحتكار والخاطى هو العاصي الائم هذا وقوله قيل لسعيد فانك تحتكر سعد ابن المسيب الذي روى الحديث عن معمر كان يحتكر الزيت كان يحتكر الزيت. الزيت لم يكن من الاقوات الضرورية في زمنهم - [00:05:24](#)
لكن قد يكون الزيت من الاقوات الضرورية في بعض البلاد في بعض الاحيان فازاي وسعيد ابن المسيب كان يحتكر الزيت؟ فاذا قيل له كيف تروي عن معمر ابن عبدالله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:05:44](#)

لا يحتكر الا خاطى وانت تحتكر فيقول ان معمرا يعني معمر ابن عبدالله الذي روى الحديث عن رسول الله كان يحتكر. وهذا محمول على احتكار ما ليس بالضرورية في رواية اخرى عن معمر ابن عبدالله من طريق اخر - [00:06:00](#)
عن سعيد بن المسيب عن معمر ابن عبدالله عن رسول الله ايضا قال لا يحتكر الا خاطى. هذا طريق اخر عن سعيد بن المسيب عن معمر ابن عبدالله ومن طريق ثالث - [00:06:21](#)

من طريق ثالث عن سعيد ابن المسيب طريق محمد ابن عمرو عن سعيد بن المسيب عن مأمرا احد بني عدي بن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:06:36](#)

فذكر بمثل حديث سليمان ابن بلال عن يحيى والله اعلم في هذا تحريم الاحتكار لا يحتكر الا خاطى والخاطى الائم العاصي قيل في سورة يوسف عليه السلام يوسف اعرض عن هذا واستغفر لي لذنبك انك كنت من الخاطئين - [00:06:56](#)
تعني العصاة اللائمين والله اعلم وصلي اللهم على نبينا محمد واله وسلم والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:07:22](#)